

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-243344

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (IW-243344-2024)

في الدعوى المقامة

من/المكلف
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2025/01/21م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/... رئيساً

الدكتور/... عضواً

الأستاذ/... عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/10/02م، من/...، حامل جواز سفر البريطاني رقم (...). بصفته ممثلاً للشركة بموجب عقد التأسيس وقرار التعيين، والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتاريخ 2024/10/06م، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2024-234132) الصادر في الدعوى رقم (IW-234132-2024) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند فرق الراتب الأساسي وبند السكن المحمل بالحسابات عن نظام التأمينات الاجتماعية لعام 2017م.
- 2- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند فرق الرواتب والمزايا المحملة بالحسابات عن البيان المستلم من المكلف لعام 2017م.
- 3- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند فرق مصروف التأمينات الاجتماعية لعام 2017م.
- 4- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند تكاليف الطعام لعام 2017م.
- 5- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند التدريب (ضمن المصاريف الأخرى) لعام 2017م.
- 6- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند مصاريف متنوعة (ضمن المصاريف الأخرى) لعام 2017م.
- 7- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند فروع الاستهلاك لعام 2017م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-243344

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (IW-243344-2024)

- 8- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند تعديلات مستخدم من المخزون لعام 2017م.
- 9- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الخسائر الضريبية المرحلة المعدلة لعام 2017م.
- 10- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند ضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر لعام 2017م.
- 11- إلزام المدعى عليها بالتعديل على بند غرامة التأخير.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلّعت عليها الدائرة وتضمّنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محلّ استئنافه، كما لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الهيئة فتقدّمت بلائحة استئنافية اطلّعت عليها الدائرة وتضمّنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محلّ استئنافها.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ: 2025/01/21م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 10:30 بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضر / ...، جواز رقم / ...، إلا أنه غير مخول نظاماً بتمثيل الشركة حيث أنه بموجب عقد تأسيس الشركة، يشترط عمل المدراء بالإجماع في أمور إدارة الشركة ومنها الإنابة، وحيث إن خطاب التفويض المقدم من الشركة كان موقعاً من مدير واحد (...)، عليه، فإن التفويض المقدم يعد غير صالح نظاماً وبالتالي لا يمكن قبول حضوره لتمثيل المكلف. وحضرت ممثلة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك / ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ وبسؤال ممثلة الهيئة عما تود إضافته، أفادت بأنها تتمسك بما سبق تقديمه في هذه الدعوى. وبعد قفل باب المرافعة والمداولة.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وبخصوص استئناف المكلف والهيئة، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-243344

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (IW-243344-2024)

تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضاؤه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي ظلت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2024-234132) الصادر في الدعوى رقم (IW-234132-2024) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق مصروف التأمينات الاجتماعية لعام 2017م).
- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (تكاليف الطعام لعام 2017م).
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التدريب ضمن المصاريف الأخرى) لعام 2017م.
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مصاريف متنوعة) ضمن المصاريف الأخرى) لعام 2017م.
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فروق الاستهلاك لعام 2017م).
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الخسائر الضريبية المرطة المعدلة لعام 2017م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-243344

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-243344-2024)

7- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ضريبة الاستقطاع لعام 2017م).

8- رفض استئناف المكلف والهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (غرامة التأخير لعام 2017م).

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.